أثر الوقف والابتداء في القرآن الكريم على تقرير مسائل العقيدة، الحياء والمغفرة والبعث– نموذجا.[1]

أروى بنت عمر عبد الله بالبيد[2]، السيد سيد أحمد نجم [3]

الملخّص

فإن بحث "أثر الوقف والابتداء في القرآن الكريم على تقرير مسائل العقيدة، الحياء والمغفرة والبعث– نموذجا"، قد تناول أثر الوقف في تقرير مسألة الإيمان بأسماء الله–ﷻ– وصفاته، ثم تناول البحث الحديث عن أثر الوقف في تقرير مسألة غفران الله–ﷻ– للذنوب دون الشرك، وأثر الوقف والابتداء في مسألة إقرار البعث، وتكمن أهمية البحث في أنه يعالج قضية مهمة مرتبطة ارتباطا وثيقا بكتاب الله–ﷻ–، كما أنه يتعلق بعقيدة المسلم والتي يجب صيانتها والمحافظة عليها، وتبرز إشكالية البحث في عدم معرفة البعض لعلم الوقف والابتداء مما يتسبب الوقوع في الخطأ في أمور تمس جناب العقيدة، فكان من المهم البحث والتساؤل عن أثر الوقف والابتداء في القرآن الكريم على تقرير مسائل العقيدة، ويهدف هذا البحث لبيان أثر الوقف والابتداء في تقرير مسائل الاعتقاد، وتوضيح أهمية تعلم الوقف والابتداء وأن الإخلال بهذا العلم قد يؤدي إلى الإخلال بالمعاني القرآنية مما يؤثر على فهم بعض المسائل الاعتقادية، واتبع الباحث في هذا البحث المنهج الاستقرائي الوصفي، وكان من أهم نتائج هذا البحث: أن الوقف على قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَسۡتَحۡيِۦٓ ﴾ هو وقف أقبح من القبيح؛ لأن فيه نفي صفة الاستحياء لله–عَزَّ وَجَلَّ– التي أثبتها الله لنفسه وأثبتها له رسوله–ﷺ–، وفي هذا الوقف الخاطئ أثر عظيم على تقرير مسألة الإيمان بأسماء الله وصفاته، والوقف الصحيح في هذه الآية يكون على قوله: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَسۡتَحۡيِۦٓ أَن يَضۡرِبَ مَثَلٗا مَّا ﴾ والابتداء بقوله: ﴿ بَعُوضَةٗ فَمَا فَوۡقَهَا ﴾، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الكلمات المفتاحية: الأثر، الوقف، الابتداء، الاعتقاد

---

[1] هذا البحث مستل من رسالة ماجستير نوقشت في قسم التفسير وعلوم القرآن، كليّة العلوم الإسلامية، جامعة المدينة العالمية.

[2] طالبة ماجستير، قسم التفسير وعلوم القرآن، كليّة العلوم الإسلامية جامعة المدينة العالمية. < alsmoo-99@hotmail.com >

[3] أستاذ مشارك، قسم القرآن وعلومه، كليّة العلوم الإسلامية، جامعة المدينة العالمية. < elsayed.negm@mediu.my >

The Impact of Alwaqaf and Alibtedaa' in the Holy Quran to determine the creed matters, shyness and Forgiveness, and Resurrection- as an example.

Arwa Omar Balbead & Al-Sayed Sayed Ahmed Mohamed Najm

Abstract

The research included a statement of the importance of Waqf and Alaibtdaa, and its sections, and the impact of the Waqf in the report of the faith in the names and attributes of God, and the impact of the Waqf in determining the issue of forgiveness of god for sins without shirk, and the effect of Waqf and Alaibtdaa in the report of the issue of Baath. The importance of research is illustrated in that it deals with an important issue linked closely to the Book of God, It is also related to the Muslim faith that must be maintained and defended.The problem with research is the lack of knowledge of some of the knowledge of the Waqf and Alaibtdaa, which leads to the error in some matters of faith, The purpose of this research was to explain the impact of the Waqf and Alaibtdaa in the determination of the issues of faith and to clarify the importance of learning the Waqf and Alaibtdaa. The descriptive inductive method was followed in this research. And peace and blessings be upon our Prophet Muhammad and Alih and his companions.

Keywords: impact, waqaf, ibteda', credo

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسولنا الأمين محمد بن عبد الله -ﷺ-وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا إلى يوم الدين، أما بعد:

فإن العناية بكتاب الله-جل جلاله- تعلما وتعليما وتدبرا ودراسة، من أنفع المطالب وأجلها، فالمسلم لا ينفك عن كتاب الله -جل جلاله- فهو دستور حياته، وبه سعادة قلبه. وقد اعتنى العلماء سابقا وحاضرا بكتاب الله-جل جلاله- من كل الجوانب، فمنهم من اعتنى بتفسيره، ومنهم من اعتنى ببلاغته، ومنهم من اعتنى بتجويده ومنهم من اعتنى بإعجازه وهكذا سائر العلوم المتعلقة بكتاب الله-جل جلاله-، ومن هذه العلوم التي اعتنى بها العلماء-علم الوقف والابتداء- هذا العلم الجليل الذي به يُعرَف مواضع الوقف والابتداء الصحيح لجُمَل وكلمات القرآن الكريم، فيتضح للقارئ المعنى، ويفهم مدلول الآيات التي يقرأها، وبالمقابل إذا لم يعرف القارئ مواضع الوقف والابتداء الصحيح للكلمة القرآنية فإنه سيقع في أخطاء فادحة تؤثر على المعنى والتفسير والعقيدة، فمن هذا المنطلق أحببت الكتابة في هذا الموضوع ومدى تعلقه بمسائل الاعتقاد، فكان عنوان هذا البحث (**أثر الوقف والابتداء في القرآن الكريم على تقرير مسائل العقيدة، الحياء والمغفرة والبعث- نموذجا**)، فمع أهمية الموضوع إلا أنه لم يُعطَ حقه من البحث والدراسة، واللهَ أسأل التوفيق والسداد فما كان فيه من صواب فمن الله -جل جلاله-وحده، وما كان فيه من خطأ فمن نفسي والشيطان، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

إشكالية البحث:

تكمن إشكالية البحث في عدم معرفة البعض لمواضع الوقف والابتداء الصحيح في الآية، مما يتسبب الوقوع في الخلل في فهم الآية القرآنية، وقد يُفهم بسبب هذا الوقف والابتداء الخاطئ أمور مخالفة لما أرادها الله-جل جلاله- في كتابه، وقد تنفى أمور ثابتة معلومة في الدين بالضرورة، وقد تُثبت أمور نفاها الله -جل جلاله- ورسوله-ﷺ- مما لا يليق بجلال الله -عز وجل-، فهي أمور تمس عقيدة المسلم، فلزم التنبيه عليها حتى لا يقع المسلم في هذه الأخطاء الفادحة التي تمس جناب العقيدة، حين قراءته لكتاب الله-جل جلاله-، لذا كان من المهم البحث والتساؤل عن: ما هو أثر الوقف والابتداء في القرآن الكريم على تقرير مسائل العقيدة؟

أسئلة البحث:

1. ما أثر الوقف والابتداء في تقرير مسائل الاعتقاد؟
2. ما الأثر العقدي للوقف في فهم صفة الحياء لله-جل جلاله-؟
3. ما أثر الوقف على فهم مغفرة الله للذنوب يوم القيامة؟
4. ما أثر الوقف والابتداء في تقرير مسألة البعث؟

أهداف البحث:

1. دراسة الآيات القرآنية المتعلقة بمسائل الاعتقاد، ومعرفة الوقف والابتداء الصحيح للآية.
2. توضيح أهمية تعلم الوقف والابتداء، وأن الإخلال بهذا العلم قد يؤدي إلى الإخلال بالمعاني القرآنية مما يؤثر على فهم بعض المسائل الاعتقادية.
3. توضيح الوقف أو الابتداء الخاطئ في الآية، وأثر ذلك على مسائل الاعتقاد.

مصطلحات البحث ويشتمل على:

تعريف الأثر:

لغة: الأثر بقية الشيء، والجمع آثار وأثور، والتأثير: إبقاء الأثر في الشيء[4].

اصطلاحا: أثر الشيء حكمه المترتب عليه، وقد يقال أثر الشيء ويراد غرضه وغايته[5]، " والأثر: له ثلاثة معانٍ: الأول، بمعنى: النتيجة، وهو الحاصل من الشيء، والثاني بمعنى العلامة، والثالث بمعنى الجزء"[6].

تعريف الوقف:

لغة: الوَقْفُ: الواو والقاف والفاء: أصل واحد يدل على تمكث في شيء ثم يقاس عليه، ولا يقال في شيء أوقفت إلا أنهم يقولون للذي يكون في شيء ثم ينزع عنه قد أوقف، ومنه الوقف: سوار من عاج، ويمكن أن يسمى وقفا لأنه قد وقف بذلك المكان [7]،"ومصدر قولك: وَقَفْتُ الدابة ووَقَفْتُ الكلمة وَقْفاً"[8]، و(وقفه) على ذنبه أطلعه عليه، و(وقف) الدار للمساكين [9].

ووقف وقوفا قام من جلوس، وسكن بعد المشي، وعلى الشيء عاينه، وعلى الكلمة نطق بها مسكنة الآخر قاطعا لها عما بعدها [10].

يستشف من هذا أن الوقف لغة يأتي بمعنى المكث والسكون، والقيام بعد الجلوس، واطلاع الغير على الشيء، والمعاينة، والنطق بالكلمة مسكنة الآخر قاطعا لها عما بعدها، وهذا المعنى الأخير هو الذي له علاقة بموضوعنا.

---

[4] ينظر: ابن منظور، محمد بن مكرم بن على، **لسان العرب**، مادة (أثر)، ج4، ص5.

[5] الأحمد، القاضي عبد النبي بن عبد الرسول **جامع العلوم في اصطلاحات الفنون**، ج1، ص30.

[6] الجرجاني، علي بن محمد الشريف، **التعريفات**، ص13.

[7] ينظر: ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكريا القزويني، **معجم مقاييس اللغة**، مادة (وقف)، ج6، ص135.

[8] الفراهيدي، الخليل بن أحمد بن عمرو، **العين**، مادة (وقف)، ج5، ص223.

[9] ينظر: الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر، **مختار الصحاح**، مادة (وقف)، ص305.

[10] ينظر: إبراهيم مصطفى وآخرون، **المعجم الوسيط**، ج2، ص 1051.

اصطلاحا: الوقف: هو عبارة عن قطع الصوت على الكلمة زمنا يتنفس فيه عادة بنية استئناف القراءة، إما بما يلي الحرف الموقوف عليه، أو بما قبله لا بنية الإعراض، وتنبغي البسملة معه في فواتح السور، ويأتي في رءوس الآي وأوساطها، ولا يأتي في وسط كلمة، ولا فيما اتصل رسما، ولا بد من التنفس معه [11].

والوقف والقطع والسكت عبارات أراد بها المتقدمون معنى واحدا وهو الوقف غالبا، ولكن المتأخرين فرقوا بينها، فعرفوا الوقف بما عرفناه سابقا، وعرفوا القطع بأنه: "عبارة عن قطع القراءة رأسا، فهو كالانتهاء فالقارئ به كالمعرض عن القراءة، والمنتقل منها إلى حالة أخرى سوى القراءة كالذي يقطع على حزب، أو ورد، أو عشر، أو في ركعة، ثم يركع، ونحو ذلك مما يؤذن بانقضاء القراءة والانتقال منها إلى حالة أخرى، وهو الذي يستعاذ بعده للقراءة المستأنفة، ولا يكون إلا على رأس آية؛ لأن رءوس الآي في نفسها مقاطع"[12].

أما السكت: فهو عبارة عن قطع الصوت زمنا هو دون زمن الوقف عادة من غير تنفس، وهو مقيد بالسماع والنقل، فلا يجوز إلا فيما صحت الرواية به لمعنى مقصود بذاته [13].

تعريف الابتداء:

لغة: "بدأ: الباء والدال والهمزة من افتتاح الشيء، يقال: بدأت بالأمر وابتدأت، من الابتداء" [14].

اصطلاحا: "الابتداء هو الشروع في الكلام بعِد قطع أو وقف" [15]، "وإذا وقف وجب عليه أن يبتدئ من مكان يحسن الابتداء به، وهذا ما يسمى بـ: علم الابتداء " [16].

التعريف الإجرائي:

هو الحكم المترتب على الوقف على الكلمة القرآنية، أو الشروع في القراءة بعد القطع أو الوقف وبيان الأثر الحاصل من الوقف والابتداء في الآية القرآنية وتأثير ذلك على مسائل الاعتقاد.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

1. تكمن أهمية الموضوع في أنه يعالج قضية مهمة ومرتبطة ارتباط وثيق بكتاب الله–ﷻ–.

---

[11] ينظر: ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف، **النشر في القراءات العشر**، ج1، ص240.
[12] **المصدر نفسه**، ج1، ص 239.
[13] **المصدر نفسه**، ج1، ص240-243.
[14] ابن فارس، **معجم مقاييس اللغة**، مادة (بدأ)، ج1، ص212.
[15] الصفاقسي، علي بن محمد بن سالم، **تنبيه الغافلين وإرشاد الجاهلين**، ص 128.
[16] محمود سالم صفوت، **فتح رب البرية شرح المقدمة الجزرية في علم التجويد**، ص83.

2. يستمد هذا الموضوع أهميته من أهمية علم الوقف والابتداء لقارئ القرآن، لتعلقه بفهم معاني الآيات القرآنية.

3. تعلقه بعقيدة المسلم-عقيدة أهل السنة والجماعة- فيجب صيانتها وحمايتها عن كل أمر يمس جناب العقيدة بسوء، من فهم خاطئ مخالف لما عليه الكتاب والسنة.

4. قلة الباحثين في هذا الموضوع-حسب اطلاعي-، فلعله بإذن الله ينشر في المؤسسات التعليمية ويترجم لعدة لغات.

الدراسات السابقة:

1. "الوقف والابتداء في القرآن العظيم وأثرهما في التفسير والأحكام".

إعداد: عبد الله علي المطيري، إشراف: حلمي محمد عبد القوي، رسالة ماجستير، قسم الكتاب والسنة، كلية الدعوة وأصول الدين، جامعة أم القرى بمكة المكرمة، 1420هـ.

وقد قسم الباحث بحثه إلى مقدمة وبابين وخاتمة ثم الفهارس، وتكلم في الباب الأول على تعريف الوقف والابتداء، وأنواع الوقف، وأهمية الوقف والابتداء، وفصل القول على حكم الوقوف على رؤوس الآي، ثم أفرد فصلا وتحدث فيه عن المصنفات في هذا الفن، ورتبها على الوفيات، وتكلم في الباب الثاني عن أثر الوقف والابتداء على التفسير والأحكام.

ومن النتائج التي توصل إليها الباحث أن القول بأن الوقف على رؤوس الآي سنة بإطلاق، فيه نظر، وأن الراجح التفصيل بحسب ما ورد في الرسالة.

ويظهر الفرق في هذه الرسالة وبين بحثي، فهذه الرسالة تركز على أثر الوقف والابتداء في التفسير والأحكام، أما مشروعي فهو يتحدث عن أثر الوقف والابتداء على العقيدة.

2. "الوقف والابتداء في القرآن وأثره في تقرير مسائل العقيدة"

إعداد: أبصار الإسلام بن وقار الإسلام، إشراف: أ.د إبراهيم الرحيلي، رسالة ماجستير، قسم العقيدة، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، 1433هـ.

وقد قسم الباحث بحثه إلى مقدمة وتمهيد وأربعة فصول وخاتمة، وتحدث في التمهيد عن علم الوقف والابتداء تعريفه، وأهميته، وأنواعه، ونشأته، وأهم المصنفات فيه، وأثره في سائر العلوم، وتحدث في الفصل الأول عن أثر الوقف والابتداء في تقرير مسائل الإيمان بالله، وتحدث في الفصل الثاني عن أثر الوقف والابتداء في تقرير مسائل الايمان بالملائكة والكتب والرسل، وتحدث في الفصل الثالث عن أثر الوقف والابتداء في تقرير مسائل الايمان باليوم الآخر والقدر، وتحدث في الفصل الرابع عن أثر الوقف والابتداء في تقرير مسائل عقدية متفرقة.

ومن أهم النتائج التي توصل إليها:

أ. أن للوقف والابتداء أثر على سائر العلوم التي يحويها القرآن.

ب. علم الوقف والابتداء باب واسع دخل منه بعض المبتدعة لتقرير بدعهم وليّ أعناق النصوص بما يوافق أهواءهم.

والجديد في بحثي أني تناولت آيات لم يتناولها الباحث بالبحث والدراسة، فسأتناولها -بمشيئة الله- بالبحث والدراسة في بيان أثر الوقف والابتداء فيها على مسائل الاعتقاد.

منهج البحث:

منهجي في هذا البحث هو المنهج الاستقرائي الوصفي، وذلك بتتبعي لبعض الآيات القرآنية واستنباط ووصف أثر الوقف والابتداء الخاطئ على تقرير مسائل العقيدة.

المبحث الأول: أثر الوقف والابتداء على فهم مسائل العقيدة

للوقف والابتداء في القرآن الكريم أثر عظيم على فهم الكتاب ومراد الله منه، وعلى فهم مسائل العقيدة وتقريرها، فبعض الوقفات الخاطئة من القارئ، توهم السامع معنى غير مراد، ومنافٍ للعقيدة، بينما أراد القرآن إثبات خلاف ذلك، وما حصل هذا الوهم للسامع إلا بسبب الوقف والابتداء الخاطئ من القارئ، ومثال بعض الوقفات الخاطئة التي تؤثر على تقرير مسائل العقيدة، قوله تعالى: ﴿ وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ ﴾ (الأنعام: ٥٩)، فلو قال رجل: ﴿ وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ ﴾ ووقف عامدا كان كافرا حلال الدم؛ لأنه زعم أن الله لا يعلم الغيب، ومن زعم هذا فقد رد خبر الله-ﷻ-ورد قوله بشهادته لنفسه بعلم الغيب بقوله: ﴿ عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ ٱلْكَبِيرُ ٱلْمُتَعَالِ ﴾ (الرعد: ٩)، فإذا وصل ما وصل الله-ﷻ- ولم يقطعه فقال: ﴿ وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ ﴾ كان صادقا وكان قد قال ما قال الله-ﷻ- ووصل ما وصل الله-ﷻ-، وكذا في قوله تعالى: ﴿ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْءَاخِرَةِ مَثَلُ ٱلسَّوْءِ ﴾ (النحل: ٦٠)، هاهنا تم الكلام ثم يبتدئ القارئ فيقول: ﴿ وَلِلَّهِ ٱلْمَثَلُ ٱلْأَعْلَىٰ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴾ فلو قال القارئ: ﴿ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْءَاخِرَةِ مَثَلُ ٱلسَّوْءِ وَلِلَّهِ ﴾ ووقف عامدا كان كافرا حلال الدم؛ لأنه زعم أن لله مثل السوء وشبهه-ﷻ-بالذين لا يؤمنون بالآخرة وأدخله معهم في المثل السوء، فإذا وقف الوقف الصحيح في الآية فقال: ﴿ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْءَاخِرَةِ مَثَلُ ٱلسَّوْءِ ﴾ وقطع الكلام كان صادقا وكان قد وقف

على تمام الكلام وفصل ما فصل الله-ﷻ-[17] وهكذا في بقية الوقفات الخاطئة في القرآن أو الابتداء الخاطئ الذي يؤدي إلى خلل في فهم المعنى وتأثير ذلك على تقرير مسائل العقيدة، وسنتكلم عن ذلك بشيء من البيان والتوضيح في المباحث القادمة-بإذن الله-.

المبحث الثاني: أثر الوقف في تقرير مسألة الإيمان بأسماء الله وصفاته

قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَسْتَحْيِۦٓ أَن يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا ۚ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ ۖ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فَيَقُولُونَ مَاذَآ أَرَادَ ٱللَّهُ بِهَٰذَا مَثَلًا ۘ يُضِلُّ بِهِۦ كَثِيرًا وَيَهْدِى بِهِۦ كَثِيرًا ۚ وَمَا يُضِلُّ بِهِۦٓ إِلَّا ٱلْفَٰسِقِينَ ﴾ (البقرة: ٢٦).

أقوال العلماء في الوقف والابتداء في الآية:

"الوقف على (الله) قبيح؛ لأن (لا يستحي) خبر (إن)، والوقف على (يستحي) غير تام؛ لأن (أن يضرب) متعلق بـ (يستحي)" [18].

والوقف على ((ما)) في قوله: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَسْتَحْيِۦٓ أَن يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا ﴾ جائز ويكون حسنًا، فأما أن يقطع على﴿ أَن يَضْرِبَ مَثَلًا ﴾ فخطأ لأن ((ما)) إن كانت زائدة للتوكيد فلا يبتدأ بها، وإن كانت بمعنى ((والذي)) ورفعت بعوضة فهي بدل من مثل، وكذا إن كانت نكرة، والائتناف لما بعدها قبيح، لأنه منصوب مردود على ما قبله أو بمعنى ما بين بعوضة، والوقف على ((بعوضة)) ليس بتمام لأنه متعلق بما بعده ((فما فوقها)) [19].

والوقف على (الذين آمنوا) قبيح لأن الفاء جواب (أما) [20]، والذي يهمنا من هذه الوقوف، الوقف على قوله تعالى﴿لَا يَسْتَحْيِۦٓ ﴾وأثر هذا الوقف على العقيدة.

أقوال العلماء في نسبة صفة الحياء لله -ﷻ-: اختلفوا على ثلاثة أقوال:

1. الإثبات:

جاء في روح المعاني: "الآية تشعر بصحة نسبة الحياء إليه تعالى لأنه في العرف لا يسلب الحياء إلا عمن هو شأنه، على أن النفي داخل على كلام فيه قيد فيرجع إلى القيد فيفيد ثبوت أصل الفعل أو إمكانه لا أقل" [21].

---

[17] ينظر: الكناني، عبد العزيز بن يحيى، **الحيدة والاعتذار في الرد على من قال بخلق القرآن**، ص79-80.

[18] الأنباري، محمد بن القاسم بن محمد، **إيضاح الوقف والابتداء**، ج1، ص506.

[19] ينظر: النحاس، أحمد بن محمد بن إسماعيل، **القطع والائتناف**، ص46-47.

[20] ينظر: الأنباري، **إيضاح الوقف والابتداء**، ج1، ص506-508.

[21] الألوسي، محمود بن عبد الله الحسيني، **روح المعاني**، ج1، ص208.

وجاء في فيض الباري: قوله: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَسۡتَحۡيِۦٓ أَن يَضۡرِبَ مَثَلٗا مَّا ﴾ قد تأول الناس في بيان صفة الاستحياء لله–ﷻ–، وإني لا أتأخر عن إسناد أمر أسنده الله سبحانه وتعالى بنفسه إلى نفسه، ولكن أَكِل علم كيفيته إلى الله–ﷻ–[22].

وجاء في تفسير العثيمين: "من فوائد الآية: إثبات الحياء لله عزّ وجلّ؛ لقوله تعالى:﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَسۡتَحۡيِۦٓ أَن يَضۡرِبَ مَثَلٗا مَّا ﴾ "[23].

فصفة الحياء صفة خبرية ثابتة لله عز وجل بالكتاب والسنة، و(الحيي) من أسمائه تعالى [24].

2. التأويل:

هناك من أَوَّل صفة الحياء بالترك، فقالوا: " الحياء له أول وهو انكسار يحصل في النفس وله غرض وهو ترك الفعل فلفظ الحياء في حقه تعالى يحمل على ترك الفعل لا على انكسار النفس" [25].

وجاء في إيضاح الدليل: اعلم أن المخالفة من تغير وانكسار يعتري الإنسان عند ظهور خوف أو رؤية مستقبح منه والله تعالى منزه عن ذلك فوجب تأويله بما يليق بجلاله، فنقول الحياء له مبتدأ أو غاية فمبتدأه تغير جسماني يلحق الإنسان لخوف أو نسبة إلى قبيح فيكدر الحياة ولذلك سمي حياء وغايته ترك ما حصل الحياء منه والمبتدأ المذكور على الله محال فتعين أن المراد غايته [26].

وهناك من أَوَّل صفة الحياء بالخشية:

قال الطبري [27]: "وأما تأويل قوله: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَسۡتَحۡيِۦٓ أَن يَضۡرِبَ مَثَلٗا مَّا ﴾ فإن بعض المنسوبين إلى المعرفة بلغة العرب كان يتأوَّل معنى ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَسۡتَحۡيِۦٓ ﴾، إن الله لا يخشى أن يضرب مثلا ويستشهدُ على ذلك من قوله بقول الله تعالى:﴿ وَتَخۡشَى ٱلنَّاسَ وَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخۡشَىٰهُۖ ﴾ (الأحزاب: ٣٧)، ويزعم أن معنى ذلك: وتستحي الناسَ والله أحقُّ أن تستحيه، فيقول: الاستحياء بمعنى الخشية، والخشية بمعنى الاستحياء[28].

---

[22] ينظر: ابن معظم، حمد أنور شاه الكشميري، **فيض الباري على صحيح البخاري**، ج1، ص318.

[23] العثيمين، محمد بن صالح، **تفسير القرآن الكريم**، ج1، ص98.

[24] ينظر: السقاف، علوي بن عبد القادر، **صفات الله عز وجل الواردة في الكتاب والسنة**، ص 147.

[25] المقدسي، مرعي بن يوسف الكرمى، **أقاويل الثقات في تأويل الأسماء والصفات والآيات المحكمات والمشتبهات**، ص75.

[26] ينظر: ابن جماعة، محمد بن إبراهيم الكناني، **إيضاح الدليل في قطع حجج أهل التعطيل**، ص 138.

[27] هو محمد بن جرير بن يزيد أبو جعفر الطبري، الشافعي، فقيها، مفسرا، عالما بالقراءات، وعالما بالسنن وطرقها، وعارفا بأيام الناس وأخبارهم، صنف في فنون كثيرة منها: كتاب التفسير المشهور باسم (جامع البيان في تأويل القرآن) و (تاريخ الأمم والملوك)، توفي سنة عشر وثلاثمائة للهجرة. ينظر: السبكي، عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي، **طبقات الشافعية الكبرى**، ج3، ص120–126؛ والداوودي، محمد بن علي بن أحمد، **طبقات المفسرين**، ج2، ص110–118.

[28] الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير، **جامع البيان في تأويل آي القرآن**، ج1، ص402.

3. النفي:

قال ابن عاشور[29]: "الاستحياء هنا منفي عن أن يكون وصفا لله تعالى فلا يحتاج إلى تأويل في صحة إسناده إلى الله، والتعلل لذلك بأن نفي الوصف يستلزم صحة الاتصاف تعلل غير مسلم" [30]

الرد على من قال بالتأويل والنفي:

أولا: الرد على من أولها بالترك

فإن قيل: يحمل قوله: ﴿يَسْتَحْيِۦ﴾ على الترك فيكون قوله: ﴿يَسْتَحْيِۦ﴾ بمعنى لا يترك يدي العبد خالية من خير إذا رفعها إليه في الدعاء، وعلى هذا يتأول قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَسْتَحْيِۦٓ أَن يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا﴾ أي لا يترك؛ لأن المستحي يترك للحياء أشياء، كما يترك للإيمان وينقطع بالحياء عن المعاصي، كما ينقطع بالإيمان عنها، وجاء في الحديث: (ألا أخبركم عن النفر الثلاثة؟ أما أحدهم فأوى إلى الله فآواه الله، وأما الآخر فاستحيا فاستحيا الله منه، وأما الآخر فأعرض فأعرض الله عنه) [31].

فالبعض أوَّله بأنه ترك أذى القوم بمزاحمتهم في مجلسه، فترك الله عقوبته وعفا عنه [32]، وجاء في فتح الباري: "قوله ((فاستحيا الله منه)) أي رحمه ولم يعاقبه، قوله ((فأعرض الله عنه)) أي سخط عليه" [33].

"في هذا التفسير للاستحياء والإعراض من الله، عدول عن ظاهر اللفظ من غير موجب، والحامل على هذا التفسير عند من قال به هو اعتقاده أن الله لا يوصف بالحياء، أو الإعراض حقيقة، لتوهم أن إثبات ذلك يستلزم التشبيه، وليس كذلك بل القول في الاستحياء والإعراض كالقول في سائر ما أثبته الله لنفسه، وأثبته له رسوله من الصفات، والواجب في جميع ذلك هو الإثبات مع نفي مماثلة المخلوقات" [34].

وكذلك ما جاء في قوله-ﷺ-: (إن ربكم حيي كريم يستحيي من عبده إذا رفع يديه إليه أن يردهما صفرا) [35]، قيل أي: يترك عقوبة العبد على خطيئته، وهذا غلط؛ لأنه يسقط فائدة التخصيص بهذه

---

[29] محمد الطاهر بن عاشور، مالكي المذهب، مفسر، وهو رئيس المفتين المالكيين وشيخ جامع الزيتونة بتونس، من أهم مؤلفاته: كتاب (التحرير والتنوير) في تفسير القرآن، وكتاب: (مقاصد الشريعة الإسلامية)، توفي في تونس عام 1393هـ. ينظر: الزركلي، خير الدين، **الأعلام**، ج6، ص174؛ وطرهوني، محمد بن رزق، **التفسير والمفسرون في غرب أفريقيا**، ج1، ص347.

[30] ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد الطاهر، **التحرير والتنوير**، ج1، ص361.

[31] البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب: العلم، باب: باب من قعد حيث ينتهي به المجلس، رقم 66، ج1، ص24؛ ومسلم، **صحيح مسلم**، كتاب: السلام، باب من أتى مجلسا فوجد فرجة فجلس فيها وإلا وراءهم، رقم 2176، ج2، ص1040.

[32] ينظر: ابن الفراء، محمد بن الحسين بن محمد، **إبطال التأويلات**، ص413.

[33] ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، **فتح الباري**، ج1، ص278-279.

[34] تعليق الشيخ عبد الرحمن البراك على كلام ابن حجر في **فتح الباري**، ج1، ص278.

[35] أبو داود، سليمان بن الأشعث، **سنن أبي داود**، كتاب: الصلاة، باب: الدعاء، رقم 1488، ج2، ص609؛ والترمذي، محمد بن عيسى، في **سنن الترمذي**، كتاب: الدعوات، باب: (بدون تسمية للباب)، رقم 3556، ج5، ص556، وقال الترمذي: (هذا حديث

الصفة، لأنه قد يعطى مع وجود هذه الصفة التي هي رفع اليدين ومع عدمهما، فوجب حمله على فائدة، ولا فائدة إلا إثبات هذه الصفة وجواب آخر: وهو أنه لو كان الحياء عبارة عن الترك لحصل تقدير الخبر: إن الله يترك يده صفرا، وقد قالوا إن معناه أنه لا يترك يده صفرا من العطاء، فعلى هذا تحصيل عبارة عن ضد الترك، فلا تستقيم العبارة والتأويل [36].

ثانيا: الرد على من أوّلها بالخشية

أهل السنة والجماعة يثبتون صفات الله التي أثبتها لنفسه وأثبتها له رسوله–ﷺ– من غير تمثيل ولا تعطيل ولا تشبيه ولا تكييف، وقد جاء في السنة إثبات صفة الحياء لله–ﷻ– كما ذكرنا في الأحاديث السابقة، فلا نحيلها إلى غيرها من الصفات بل نثبتها كما وردت ولا نُأَوِّلها لصفة أخرى.

فغير ممتنع وصف الله تعالى بالحياء، لا على معنى ما يوصف به المخلوقين من الحياء الذي هو انقباض وتغير وتجمع وخجل، ولكن نثبت هذه الصفة إثباتا يليق بجلاله، فنطلق هذه الصفة كما أطلقنا وصفه سبحانه بالإرادة وإن خالفت إرادة المخلوقين؛ لأن إرادته تقتضي وجوب المراد، وإرادتنا لا تقتضي وجوبه، وكذلك علمه يقتضي العلم بالمعدوم والموجود خلاف علمنا؛ لأنه لو لم يوصف جاز أن يوصف بضده، ولما لم يوصف بضده جاز أن يوصف به، ألا ترى أنا وصفناه بالعلم والقدرة والكلام، لأن في نفيها إثبات أضدادها، وذلك مستحيل عليه [37].

ثالثا: الرد على من نفاها

جاء في تفسير العثيمين: "أن نفي الاستحياء عن الله في قوله: ﴿ **إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَسۡتَحۡيِۦٓ أَن يَضۡرِبَ مَثَلٗا مَّا** ﴾ دليل على ثبوته فيما يقابلها؛ وقد جاء ذلك صريحاً في السنة، كما في قول النبي–ﷺ–: (إن ربكم حيي كريم يستحيي من عبده إذا رفع يديه إليه أن يردهما صفرا) [38]، والحياء الثابت لله ليس كحياء المخلوق؛ لأن حياء المخلوق انكسار لما يَدْهَمُ الإنسان ويعجز عن مقاومته؛ فتجده ينكسر، ولا يتكلم، أو لا يفعل الشيء الذي يُستحيا منه؛ وهو صفة ضعف ونقص إذا حصل في غير محله" [39].

حسن غريب)؛ وابن ماجه، محمد القزويني، **السنن**، أبواب الدعاء (باب رفع اليدين في الدعاء)، رقم 3865، ج5، ص33؛ وابن حبان، محمد بن حبان، **صحيح ابن حبان**، باب ذكر الإخبار عما يستحب للمرء عند إرادة الدعاء –رفع اليدين، رقم 876، ج3، ص160؛ والحاكم، محمد بن عبدالله النيسابوري، **المستدرك على الصحيحين**، كتاب: الدعاء والتكبير والتهليل والتسبيح والذكر، رقم 1830، ج1، ص675، وقال: (له شاهد بإسناد صحيح من حديث أنس بن مالك –رضي الله عنه–).

[36] ينظر: ابن الفراء، محمد بن الحسين بن محمد، **إبطال التأويلات**، ص413.

[37] ينظر: **المصدر نفسه**، ص412.

[38] سبق تخريجه ص27.

[39] ابن عثيمين، محمد بن صالح، **تفسير القرآن الكريم**، ج1، ص98.

وقد يقول قائل: إنما يحتاج إلى تأويل الحياء، إذا كان الكلام مثبتا، كما جاء ((إن الله حيي كريم))، وأما في النفي: فالمستحيلات على الله تعالى تنفى، ولا يشترط في النفي أن يكون المنفي ممكنا، وجوابه أنه لم يرد النفي على الاستحياء مطلقا، بل ورد على الاستحياء من الحق، فبطريق المفهوم: يقتضي أنه يستحيي من غير الحق، فيعود بطريق المفهوم إلى جانب الإثبات [40].

الأثر العقدي:

من قال بنفي الصفة فلا بأس عنده بالوقوف على قوله: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَسۡتَحۡيِۦٓ ﴾، وكذا من أولها فإن الوقف عليها يكون غير تام عندهم ولكنه لا يصل إلى القبيح، وقد أوردنا الرد على كلا القولين، أما من قال بالإثبات -وهو منهج أهل السنة والجماعة- بإثبات صفات الله كما أثبتها لنفسه وأثبتها له رسوله-ﷺ- من غير تعطيل ولا تكييف ولا تمثيل ولا تشبيه، فالوقف عندهم على هذه الكلمة أقبح من القبيح؛ لأن فيه نفي صفة الاستحياء لله-عَزَّ وَجَلَّ- التي أثبتها الله لنفسه وأثبتها له رسوله-ﷺ-، وفي هذا الوقف الخاطئ أثر عظيم على تقرير مسألة الإيمان بأسماء الله وصفاته.

قال الصفاقسي: أما الوقف على قوله: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَسۡتَحۡيِۦٓ ﴾ فهذا وقف قبيح جدا، إذ فيه فساد للمعنى، وسوء أدب مع الله، وقبح هذا جلي فإن دعته ضرورة إلى الوقوف على هذا وما ماثله وجب عليه أن يرجع ويبتدئ الكلام ويقف وقفا صحيحا لا يخل بالمعنى، وإن تعمد ذلك أثِمَ وكان من الخطأ العظيم[41].

المبحث الثالث: أثر الوقف في تقرير مسألة غفران الله للذنوب دون الشرك

قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ وَمَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفۡتَرَىٰٓ إِثۡمًا عَظِيمًا ﴿٤٨﴾ ﴾ (النساء: ٤٨).

الوقف على قوله: ﴿أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ﴾ جائز، والوقف على قوله: ﴿لِمَن يَشَآءُۚ﴾ كاف للابتداء بالشرط[42]، وقيل: حسن[43]، والوقف على قوله: ﴿عَظِيمًا﴾ تام[44].

تحرير محل النزاع في مغفرة الله للذنوب عند طوائف المسلمين:

---

[40] ينظر: ابن دقيق العيد، **إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام**، ج1، ص98-99.

[41] ينظر: الصفاقسي، علي بن محمد بن سالم، **تنبيه الغافلين وإرشاد الجاهلين**، ص137-138.

[42] ينظر: الأشموني، أحمد بن عبد الكريم، **منار الهدى في بيان الوقف والابتداء**، ص: 213؛ والنحاس، **القطع والائتناف**، ص 167.

[43] ينظر: الأنباري، محمد بن القاسم بن محمد، **إيضاح الوقف والابتداء**، ج2، ص598.

[44] ينظر: الأشموني، **منار الهدى في بيان الوقف والابتداء**، ص: 213؛ والنحاس، **القطع والائتناف**، ص: 167.

اتفق المسلمون كلهم على أن التوبة من الكفر، أي الإيمان، يوجب مغفرته، وأن الموت على الكفر مطلقا لا يغفر بلا شك، وأن المذنب إذا تاب يغفر ذنبه قطعا، وهو من تاب توبة نصوحا مستوفية للشروط إقلاعا وندما وعزما؛ فإنه مغفور له، وليس هو من أهل الوعيد.

واختُلِف في المذنب إذا مات على ذنبه ولم يتب [45] اختلفوا على أقوال:

1. أهل السنة والجماعة

قالوا: إن مرتكب الذنوب التي دون الشرك لا يكفر بذلك خلافا للخوارج؛ بل ولا يخرج من الإيمان خلافا للمعتزلة؛ بل هو مؤمن ناقص الإيمان، وهو تحت مشيئة الله إن شاء غفر له ولم يدخله النار، وإن شاء عذبه ثم أخرجه من النار برحمته وبشفاعة الشافعين من أهل الطاعات، لقوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ وَمَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفۡتَرَىٰٓ إِثۡمًا عَظِيمًا ﴾ (النساء: ٤٨)، فدلت هذه الآية على أن الذنوب قسمان: قسم لا يُغفر، وهو الشرك الأكبر، ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ ﴾ خص الشرك بأنه لا يغفر، وقسم دون الشرك ﴿وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ ﴾ وقيَّد غفرانه بالمشيئة [46].

2. الخوارج والمعتزلة

"الخوارج يكفرون بالذنوب، فعندهم فاعل الكبيرة [47] كافر مرتد خارج عن ملة الإسلام حلال الدم والمال"[48]، وكذلك المعتزلة يقولون يحبط إيمانه كله بالكبيرة، فلا يبقى معه شيء من الإيمان، لكن الفرق بينهم وبين الخوارج، أن الخوارج يقولون: يخرج من الإيمان ويدخل في الكفر، والمعتزلة يقولون: يخرج من الإيمان ولا يدخل في الكفر، وهذه عندهم المنزلة بين المنزلتين، وبقولهم بخروجه من الإيمان أوجبوا له الخلود في النار [49].

جاء في الكشاف: "فإن قلت: قد ثبت أن الله عز وجل يغفر الشرك لمن تاب منه، وأنه لا يغفر ما دون الشرك من الكبائر إلا بالتوبة، فما وجه قول الله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ ﴾ ؟ قلت: الوجه أن يكون الفعل المنفي والمثبت جميعا موجهين إلى قوله تعالى: ((لمن يشاء)) كأنه

---

[45] ينظر: ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد، **التحرير والتنوير**، ج5، ص83-84؛ والبراك، عبد الرحمن بن ناصر، **شرح العقيدة الطحاوية**، ص: 256.

[46] ينظر: البراك، **شرح العقيدة الطحاوية**، ص 255،257-258.

[47] الكبيرة: "هي كل ذنب رُتِّب عليه حد في الدنيا، أو تُوُعِد فاعله بلعن أو غضب أو نار، أو نُفي الإيمان عن صاحبه، أو تبرأ منه النبي – ﷺ –"، **المصدر نفسه**، ص 253.

[48] ينظر: **المصدر نفسه**، ص 216.

[49] ينظر: ابن أبي العز، محمد بن علاء الدين علي، **شرح العقيدة الطحاوية**، ص 298.

قيل: إن الله لا يغفر لمن يشاء الشرك، ويغفر لمن يشاء ما دون الشرك على أن المراد بالأول من لم يتب، وبالثاني من تاب " [50].

فذهب المعتزلة إلى أنه لا فرق بين الشرك وما دونه من الكبائر في أنهما يغفران بالتوبة ولا يغفران بدونها، فحملوا الآية على معنى: إن الله لا يغفر الإشراك لمن يشاء ألا يغفر له وهو غير التائب، ويغفر ما دونه لمن يشاء أن يغفر له وهو التائب [51].

3. المرجئة

قالوا: ما دام معه أصل الإيمان وهو التصديق أو معرفته للخالق، فهو بذلك مؤمن كامل الإيمان، لا يضره ما يفعل من الذنوب[52].

فمن أذنب ومات ولم يتب فهو عندهم مغفور له، ما دام أنه مؤمن فلا يعاقب على ما فعل، وهذا توسع واضح في باب الرجاء.

الرد على الخوارج والمعتزلة:

1. إذا كان الكفر عند الخوارج يسمونه كفرا، والكبيرة يعتبرونها كفرا، فلا فرق عندهم بين الكافر والمرتكب للكبيرة، فما الشيء الذي يغفره الله بعد الشرك لمن يشاء؟! [53].

2. في قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ ﴾ رد على من يقول: إن من مات على كبيرة يخلد في النار؛ لأن الله تعالى قد ذكر في آية أخرى ﴿إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ يُذۡهِبۡنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ ﴾ (هود: ١١٤)، يعني ما دون الكبائر، فلم يبق لهذه المشيئة المذكورة في قوله: ﴿لِمَن يَشَآءُۚ ﴾ سوى الكبائر، فيغفرها الله لمن شاء ولا يخلد صاحبها في النار [54].

3. إن تقييد مغفرة ما دُونَ الشرك بالتوبة، مما لا دليل عليه؛ إذ ليس عموم آيات الوعيد بالمحافظة أولى من آيات الوعد، كما أن التقييد بالمشيئة ينافي وجوب التعذيب قبل التوبة ووجوب الصفح بعدها[55].

4. إن قيل ((لمن يشاء)) يعني التائبين، رد عليهم بأن الفائدة في التفضيل كانت تفسد، إذ الشرك أيضا يغفر للتائب، وهذا قاطع بحكم قوله ((لِمَنْ يَشاءُ)) بأن ثم مغفورا له وغير مغفور [56].

---

[50] الزمخشري، محمود بن عمرو بن أحمد، **الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل**، ج2، ص89-90.

[51] ينظر: الألوسي، محمود بن عبد الله الحسيني، **روح المعاني**، ج3، ص51.

[52] ينظر: البراك، **شرح العقيدة الطحاوية**، ص216.

[53] ينظر: القصاب، محمد بن علي، **نكت القرآن الدالة على البيان في أنواع العلوم والأحكام**، ج1، ص273.

[54] ينظر: السمرقندي، نصر بن محمد بن أحمد، **بحر العلوم**، ج1، ص359.

[55] ينظر: الألوسي، **روح المعاني**، ج3، ص51-52.

[56] ينظر: ابن عطية، عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن، **المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**، ج2، ص15.

5. في قوله تعالى: ﴿ قُلْ يَٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴾ (الزمر:٥٣)، فيها الإطلاق والتعميم، فعم حيث قال: ((جَمِيعَاً))، وأطلق حيث لم تقيد هذه المغفرة بالمشيئة، فالتعارض بينها وبين قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ۚ ﴾ ظاهر، في آية الزمر عَمَّ وأطلق، وفي آية النساء خص وقيد، والجمع بين الآيتين: أن آية النساء في شأن من لم يتب، وآية الزمر في التائب، فمن تاب تاب الله عليه، ومغفرة الذنوب بالتوبة جاءت مطلقة غير مقيدة، فلا نقيدها، ولا نقول: إن من تاب تاب الله عليه إذا شاء، فمن تاب توبة نصوحا تاب الله عليه، وعدا لا يخلف، قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ فَأُو۟لَٰٓئِكَ يَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ (النساء: ١٧)، فمن لم يتب إن كان ذنبه الشرك؛ فإنه لا يغفر الله له، وإن كانت ذنوبه دون ذلك فإنها تحت المشيئة، هذا من لم يتب، أما من تاب فيتوب الله عليه مهما كانت ذنوبه كِبَرا وكثرة [57] .

الرد على المرجئة:

الآية فيها رد على المرجئة في قولهم بأنه مغفور لكل مؤمن، فلو كان هذا الكلام حقا لم يقيد المغفرة بالمشيئة، فدل ذلك على أن المغفرة ليست لكل مؤمن بل تكون لقوم دون قوم، لمن يشاء الله لهم المغفرة فضلا منه وكرما [58].

الأثر العقدي في الوقف الخاطئ في الآية:

إذا وقف القارئ على قوله: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ ﴾ فإنه يحقق مذهب المعتزلة بأن الله لا يغفر الذنب لمن لم يتب منه سواء كان هذا الذنب هو الشرك أو ما دونه وصاحبه خالد مخلد في النار.

وإذا وقف القارئ على قوله: ﴿ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ ﴾ لصح قول المرجئة من أن المغفرة للذنوب تشمل كل مؤمن وإن لم يتب، فجاء قوله: ﴿ لِمَن يَشَآءُ ۚ ﴾ راداً عليهم، موجبا أن غفران ما دون الشرك إنما هو لقوم دون قوم، بخلاف ما زعموه من أنه مغفور لكل مؤمن[59].

والوقف الصحيح في هذه الآية هو الوقف على قوله: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ ﴾ .

---

[57] ينظر: البراك، عبد الرحمن بن ناصر، **شرح العقيدة الطحاوية**، 257-258.

[58] ينظر: ابن عطية، **المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**، ج2، ص64.

[59] ينظر: **المصدر نفسه**.

والوقف على قوله: ﴿ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾ ومن وقف على غير ذلك لضرورة أو اضطرار وجب عليه أن يرجع ويبتدأ الكلام ويصله ويقف وقفا صحيحا حتى لا يضطرب المعنى أو يوهم السامع معنى غير مراد من الآية.

المبحث الرابع: أثر الوقف والابتداء في تقرير مسألة البعث

قوله تعالى: ﴿ وَأَقْسَمُوا۟ بِٱللَّهِ جَهْدَ أَيْمَـٰنِهِمْ لَا يَبْعَثُ ٱللَّهُ مَن يَمُوتُ بَلَىٰ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا وَلَـٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ (النحل: ٣٨).

أقوال العلماء في الوقف والابتداء في هذه الآية:

الوقف على قوله: ﴿ وَأَقْسَمُوا۟ بِٱللَّهِ جَهْدَ أَيْمَـٰنِهِمْ ﴾ غير صحيح؛ لأن ما بعده جواب القسم كأنه قال: قد حلفوا لا يبعث الله من يموت [60].

واختلف العلماء في الوقف على قوله: ﴿ بَلَىٰ ﴾ على قولين:

1. جواز الوقف على ﴿ بَلَىٰ ﴾، وهو قول نافع ومكي والداني، وحجتهم: أنها جواب للنفي الذي قبلها، وهو قوله: ﴿ لَا يَبْعَثُ ٱللَّهُ مَن يَمُوتُ ﴾ فالمعنى: ((بلى يبعثهم الله))، ثم حذف لدلالة ﴿ بَلَىٰ ﴾ عليه؛ ولأن ﴿ بَلَىٰ ﴾ رد لكلامهم، وتكذيب لقولهم، وما بعدها منصوب بفعل مضمر، أي: ((وعدكم الله وعدا))، والوقف على ﴿ بَلَىٰ ﴾ تام، ثم يبتدئ بقوله: ﴿ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا ﴾ [61].

2. منع الوقوف على ﴿ بَلَىٰ ﴾ واختلفوا في موضع الوقف الصحيح، فمنهم من قال يقف على قوله: ﴿ مَن يَمُوتُ ﴾ وحجتهم في ذلك من وجهين:

أحدهما: أنه قد انقضى كلامهم عند قوله: ﴿ لَا يَبْعَثُ ٱللَّهُ مَن يَمُوتُ ﴾.

ثانيهما: أن الوقف على ﴿ بَلَىٰ ﴾ ليس بكاف ولا تمام وكذا ﴿ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا ﴾ وكذا ﴿ وَلَـٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ ؛ لأن المعنى عند أهل التفسير: بلى يبعث الله جل وعز الرسول ليبين لهم الذي يختلفون فيه.

---

[60] ينظر: الأشموني، أحمد بن عبد الكريم، **منار الهدى في بيان الوقف والابتداء**، ص434.

[61] ينظر: القيسي، مكي بن أبي طالب، **الوقف على كلا وبلى في القرآن**، ص82؛ والداني، **المكتفى في الوقف والابتداء**، ص 135؛ وابن الجزري، **التمهيد في علم التجويد**، ص 191؛ والأشموني، **منار الهدى في بيان الوقف والابتداء**، ص434.

والوقف على قوله: ﴿ لَا يَبۡعَثُ ٱللَّهُ مَن يَمُوتُۚ ﴾ هو ((تمام)) عند الأخفش وأبي حاتم وأحمد بن جعفر [62]، و((كاف)) عند الداني والأشموني؛ لأنه انقضاء كلام الكفار [63]، و((حسن)) عند الأنباري [64].

ومنهم من قال بالوقف على ((حقا))؛ لأن ((وعدا)) مصدر مؤكد لما قبله، وهو إيجاب نفيهم، ولا يحسن التفريق بين التأكيد والمؤكد [65].

واختلف في الابتداء بـ﴿ بَلَىٰ ﴾ على أقوال:

1. منع الابتداء بها مطلقا؛ لأنها جواب لما قبلها، وهذا مذهب نافع بن أبي نعيم وغيره.
2. جواز الابتداء بها مطلقا، وهذا ضعيف؛ لأن الاستفهام متعلق بما هو جواب له كجواب الشرط ونحوه، وقد أجازه الأخفش وأبو حاتم وأحمد بن جعفر [66].
3. ومنهم من لا يقف عليها ولا يبتدئ بها، بل يصل [67].

أصناف المنكرين للبعث:

1. منكرو الخالق، والبعث، والإعادة:

وهؤلاء قالوا بالطبع المحيي، والدهر المفني، وهم الذين أخبر عنهم القرآن بقوله: ﴿ وَقَالُوٓاْ مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا ٱلدُّنۡيَا نَمُوتُ وَنَحۡيَا ﴾ (الجاثية: ٢٤)، إشارة إلى الطبائع المحسوسة، وقصراً للحياة والموت على تركبها وتحللها، فالجامع هو الطبع، والملك هو الدهر فقالوا: ﴿ وَمَا يُهۡلِكُنَآ إِلَّا ٱلدَّهۡرُۚ ﴾ [68].

الرد على هذا القول:

ذكر في آيات كثيرة الأمر بالتفكر في الكون، فإن كل شيء في الكون يدل على وجود خالق وصانع لهذا الكون البديع، فاستدل عليهم بضرورات فكرية وآيات فطرية قال تعالى: ﴿ أَوَلَمۡ يَنظُرُواْ فِي مَلَكُوتِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَمَا خَلَقَ ٱللَّهُ مِن شَيۡءٖ ﴾ (الأعراف: ١٨٥)، فأثبت الدلالة الضرورية من الخلق على الخالق؛ وأنه قادر على الكمال ابتداء وإعادة [69].

---

[62] ينظر: النحاس، أحمد بن محمد، **القطع والائتناف**، ج1، ص 366-365.

[63] ينظر: الداني، **المكتفى في الوقف والابتداء**، ص117، الأشموني، **منار الهدى في بيان الوقف والابتداء**، ص434.

[64] ينظر: الأنباري، **إيضاح الوقف والابتداء**، ج2، ص 749.

[65] ينظر: القيسي، **الوقف على كلا وبلى في القرآن**، ص82.

[66] ينظر **المصدر نفسه**، وينظر: ابن الجزري، **التمهيد في علم التجويد**، ص188-189.

[67] ينظر: ابن الجزري، **التمهيد في علم التجويد**، ص189.

[68] ينظر: الشهرستاني، محمد بن عبد الكريم، **الملل والنحل**، ج3، 652-651.

[69] ينظر: **المصدر نفسه**.

2. مقرون بالخالق وينكرون البعث، والإعادة:

هؤلاء أقروا بالخالق وابتداء الخلق والإبداع، وأنكروا البعث والإعادة، وهم الذين أخبر الله عنهم [70] بقوله: ﴿ وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُۥۖ قَالَ مَن يُحۡيِ ٱلۡعِظَٰمَ وَهِيَ رَمِيمٞ ﴾ (يس: 78).

فالبعث ليس إيجادًا من عدم؛ بل البعث إعادة، وهذا هو الذي أنكره الكفار، فإنهم لا ينكرون أن الله يخلق العباد، فهم يشاهدون أن الله يخلق الأجيال، إنما ينكرون أن يعيد الله ما استحال من أبدانهم وتفرق من أجسادهم أن يعيده [71] ﴿ وَقَالُوٓاْ أَءِذَا كُنَّا عِظَٰمٗا وَرُفَٰتًا أَءِنَّا لَمَبۡعُوثُونَ خَلۡقٗا جَدِيدٗا ﴾ (الإسراء: ٤٩)، وقد ذهب إلى هذه الاستحالة الفلاسفة ولم يوافقهم في دعوى ذلك أحد من المتكلمين إلا الكرامية وأبو الحسين البصري من المعتزلة [72] ، فقد كانوا يدعون العلم الضروري بأن الشيء إذا فني وصار عدما محضا ونفيا صرفا، فإنه بعد هذا العدم الصرف لا يعود بعينه بل العائد يكون شيئا آخر غيره، فقال الله حكاية عنهم: ﴿ وَأَقۡسَمُواْ بِٱللَّهِ جَهۡدَ أَيۡمَٰنِهِمۡ لَا يَبۡعَثُ ٱللَّهُ مَن يَمُوتُۚ ﴾ (النحل: ٣٨)، وهذا القسم واليمين إشارة إلى أنهم كانوا يدعون العلم الضروري بأن عوده بعينه بعد عدمه محال في بديهة العقل[73].

وقد أنكر العلماء على جهم بن صفوان ومن وافقه انكارهم لإعادة الله الخلق يوم البعث، وقولهم: بأن المعاد هو أن يخلق الله الخلق خلقا جديدا ليس بإعادة [74].

الرد على هذا القول:

أولا: أن الله جعل من حجته على المكذبين أن الإعادة في نظر الإنسان وبالنسبة لقدرة الإنسان أهون من الابتداء [75]، فقال تعالى: ﴿ أَفَعَيِينَا بِٱلۡخَلۡقِ ٱلۡأَوَّلِۚ بَلۡ هُمۡ فِي لَبۡسٖ مِّنۡ خَلۡقٖ جَدِيدٖ ﴾ (ق: ١٥)، فكما أنه تعالى قادر على الإيجاد والخلق ابتداء، وجب أن يكون قادرا عليه في الإعادة، فثبت بهذا أن القول بالحشر والنشر والبعث والقيامة حق وصدق، فمن لا يعجزه الايجاد من عدم لا تعجزه الإعادة، وكلاهما سهل هين عليه سبحانه وتعالى [76].

ثانيا: قوله تعالى: ﴿ وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُۥۖ قَالَ مَن يُحۡيِ ٱلۡعِظَٰمَ وَهِيَ رَمِيمٞ ﴾ (يس: 78)

---

[70] ينظر: **المصدر نفسه**، ج3، ص80.

[71] ينظر: البراك، **شرح العقيدة الطحاوية**، ص303.

[72] ينظر: الألوسي، **روح المعاني**،ج 7، ص 380.

[73] ينظر: الرازي، محمد بن عمر، **مفاتيح الغيب**، ج،20، ص 31.

[74] ينظر: البراك، **شرح العقيدة الطحاوية**، ص303.

[75] ينظر: **المصدر نفسه**.

[76] ينظر: الرازي، **مفاتيح الغيب**، ج20، 32.

فإنه سبحانه افتتح هذه الحجة بسؤال أورده ملحد، اقتضى جوابا، فكان في قوله: ﴿ وَنَسِىَ خَلْقَهُۥ ﴾ حجة قاطعة، فهو سبحانه عليم بتفاصيل الخلق الأول وجزئياته، ومواده وصورته، فكذلك الثاني، فإذا كان تام العلم، كامل القدرة، كيف يتعذر عليه أن يحيي العظام وهي رميم؟ ثم أكد الأمر بحجة قاهرة، وبرهان ظاهر، يتضمن جوابا عن سؤال ملحد آخر يقول: إن العظام إذا صارت رميما عادت طبيعتها باردة يابسة، والحياة لا بد أن تكون مادتها وحاملها طبيعته حارة رطبة بما يدل على أمر البعث، فقال: ﴿ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُم مِّنَ ٱلشَّجَرِ ٱلْأَخْضَرِ نَارًا فَإِذَآ أَنتُم مِّنْهُ تُوقِدُونَ ﴾ (يس: ٨٠)، فأخبر سبحانه بإخراج هذا العنصر، الذي هو في غاية الحرارة واليبوسة، من الشجر الأخضر الممتلئ بالرطوبة والبرودة، فالذي يخرج الشيء من ضده، قادر على إحياء العظام وهي رميم[77].

ثالثا: القول الذي عليه السلف وجمهور العقلاء أن الأجسام تنقلب من حال إلى حال، فتستحيل ترابا، ثم ينشئها الله نشأة أخرى، كما كان في النشأة الأولى، فانتقل خلق الإنسان من مرحلة إلى مرحلة، فإنه كان نطفة، ثم صار علقة، ثم صار مضغة، ثم صار عظاما ولحما، ثم أنشأه خلقا سويا، كذلك الإعادة: يعيده الله بعد أن يبلى كله إلا عجب الذنب، كما ثبت في الصحيح عن النبي –ﷺ–، أنه قال: (ليس من الإنسان شيء إلا يبلى، إلا عظما واحدا وهو عجب الذنب، ومنه يركب الخلق يوم القيامة [78]) [79].

رابعا: ذكر القرآن الأدلة العقلية على إمكان البعث ووقوعه ومعاد الأجسام في آيات كثيرة، وأظهر طرق القرآن في تقرير إمكان البعث أربعة:

* الاستدلال بخلق السماوات والأرض.
* الاستدلال بإحياء الأرض بعد موتها.
* الاستدلال بالنشأة الأولى.
* الاستدلال بما وقع من إحياء الموتى في الدنيا للأمم السابقة [80].

3. القول ببعث الأرواح دون الأبدان

يقولون: إن البعث والجزاء روحاني لا جسماني، فأنكروا معاد الأجساد، فجعلوا ما جاء في النصوص أمورا روحانية، ولا ينكر بعث الأجساد إلا الفلاسفة الملاحدة الدهرية كالفارابي، ومنهم من دخل في

---

[77] ينظر: ابن أبي العز، **شرح العقيدة الطحاوية**، ص406-407.

[78] أخرجه البخاري، في **صحيح البخاري**، كتاب: التفسير، باب: ﴿ يَوْمَ يُنفَخُ فِى ٱلصُّورِ فَتَأْتُونَ أَفْوَاجًا ﴾ النبأ: ١٨، رقم4935، ج6، ص165؛ ومسلم، **صحيح مسلم**، كتاب: الفتن وأشراط الساعة، باب: ما بين النفختين، رقم 2955، ج2، ص1351.

[79] ينظر: ابن أبي العز، **شرح العقيدة الطحاوية**، ص409-410.

[80] ينظر: البراك، **شرح العقيدة الطحاوية**، ص242.

الإسلام وادعى ذلك على الشريعة، كابن سينا، فزعموا أن العقل يحيل معاد الأبدان، فيجب تقديم العقليات على دلالة السمع (81)، وقالوا: بأنه لم يفصح بمعاد الأبدان إلا محمد-ﷺ- دون بقية الأنبياء-عليهم السلام-، فجعلوا هذه حجة لهم في أنه من باب التخييل والخطاب الجمهوري [82].

الرد على هذا القول:

1. أن يوم القيامة اسمه يوم البعث؛ لأن فيه البعث، ويوم الجمع؛ لأن الله يجمع الأولين والآخرين للحساب وهذا يكون ببعث الأجساد والأرواح [83].

2. قولهم: إنه لم يخبر به إلا محمد -ﷺ- على طريق التخييل، فهذا كذب، فإن القيامة الكبرى وما يحصل فيها من البعث والنشور معروفة عند الأنبياء كلهم-عليهم السلام-، فالقرآن بين معاد النفس عند الموت، ومعاد البدن عند القيامة الكبرى في غير موضع، وقد أخبر الله أنه أرسل الرسل مبشرين ومنذرين، في آيات من القرآن، وأخبر عن أهل النار أنهم إذا قال لهم خزنتها:﴿ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَتْلُونَ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِ رَبِّكُمْ وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَآءَ يَوْمِكُمْ هَٰذَا ۚ قَالُوا۟ بَلَىٰ وَلَٰكِنْ حَقَّتْ كَلِمَةُ ٱلْعَذَابِ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾ (الزمر: ٧١)، فهذا اعتراف من أصناف الكفار الداخلين جهنم أن الرسل أنذرتهم لقاء يومهم هذا، فجميع الرسل أنذروا بما أنذر به خاتمهم محمد-ﷺ-[84].

3. ثبت بالأدلة النقلية والعقلية أن المعاد جسماني، فمن القرآن قوله تعالى: ﴿ يَوْمَ نَطْوِى ٱلسَّمَآءَ كَطَىِّ ٱلسِّجِلِّ لِلْكُتُبِ ۚ كَمَا بَدَأْنَآ أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ ۚ وَعْدًا عَلَيْنَآ ۚ إِنَّا كُنَّا فَٰعِلِينَ ﴾ (الأنبياء: ١٠٤)، وقوله تعالى: ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى يَبْدَؤُا۟ ٱلْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ ۚ وَلَهُ ٱلْمَثَلُ ٱلْأَعْلَىٰ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴾ (الروم: ٢٧)، ومن السنة النبوية قوله-ﷺ- (إنكم ملاقو الله حفاة عراة غرلا [85]) [86]، فوصف الناس بأنهم حفاة عراة غرلا حجة ودليل قاطع على بعث الأجساد والأرواح تابعة لها، فمن أنكر المعاد الجسماني فهو

---

81 ينظر: البراك، **شرح العقيدة الطحاوية** ص301؛ وابن تيمية، **درء تعارض العقل والنقل**، ج5، ص 250.

82 ينظر: ابن أبي العز، **شرح العقيدة الطحاوية**، ص402.

83 ينظر: البراك، **شرح العقيدة الطحاوية**، ص301.

84 ينظر: ابن أبي العز، **شرح العقيدة الطحاوية**، ص402-404.

85 (غرلا) جمع أغرل وَهُوَ الأقلف والأغلف الَّذِي لَا يختن، ينظر: الحميدي، **تفسير غريب ما في الصحيحين**، ص159.

86 متفق عليه، أخرجه البخاري، محمد بن إسماعيل، في **صحيح البخاري**، كتاب: الرقاق، باب: كيف الحشر، رقم 6525، ج8، ص109، وأخرجه مسلم بن الحجاج النيسابوري، في **صحيح مسلم**، كتاب: الجنة وصفة نعيمها، باب: فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة، رقم 2860، ج2،ص 1309، كلاهما عن ابن عباس-رضي الله عنهما-مرفوعا.

مكذب لنصوص الكتاب والسنة وخارج عن مقتضى العقل، وتكذيب نصوص الكتاب والسنة الصريحة كفر لا ريب فيه [87].

حكم منكر البعث:

"من أنكر البعث فهو كافر بالله-ﷻ-، والإيمان بالبعث هو أحد الأركان الستة للإيمان التي قال فيها النبي-ﷺ-: (الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته، وكتبه، وبلقائه، ورسله ولقائه وتؤمن بالبعث الآخر) [88]، فمن لم يؤمن بالبعث واليوم الآخر فإنه يكون كافرًا بالله-ﷻ- ولو شهد بأن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، ولو صلى وصام وحج وزكى وفعل الطاعات" [89].

الأثر العقدي:

بعد هذا التفصيل في مسألة البعث وبيان وجوب الإيمان به، فإن الابتداء بقوله: ﴿ **لَا يَبۡعَثُ ٱللَّهُ مَن يَمُوتُۚ** ﴾ والوقف عليها، يوهم السامع معنى خاطئا منافيا للإيمان ومنافيا لما قال الله ورسوله-ﷺ-، وفيه تحايل على مراد الله، فالمقصود من الآية إثبات البعث لمن أنكره، فمن ابتدئ بهذا الابتداء القبيح ووقف عليه فقد نفى مراد الله من الآية، فعليه إعادة القراءة والبدء بموضع يحسن الابتداء به والوقف على موضع صحيح، أما من كان متعمدا أن يبتدئ هذا الابتداء ويقف عليه، فإنه يأثم، لتحايله على مراد الله، ونفيه لركن من أركان الإيمان، وتكذيبه للقرآن والسنة، ولما يسببه للسامع من خلل في فهم المعنى.

الخاتمة:

فهذه خاتمة بحثي المتواضع، والتي توصلت فيه إلى أهم النتائج والتوصيات وهي كالتالي:

أهم النتائج ما يلي:

1. أن الوقف على قوله تعالى: ﴿ **إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَسۡتَحۡيِۦٓ** ﴾ أقبح من القبيح؛ لأن فيه نفي صفة الاستحياء لله-ﷻ- التي أثبتها الله لنفسه وأثبتها له رسوله-ﷺ-، وفي هذا الوقف الخاطئ أثر عظيم على تقرير مسألة الإيمان بأسماء الله وصفاته، والوقف الصحيح في هذه الآية يكون على قوله: ﴿ **إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَسۡتَحۡيِۦٓ أَن يَضۡرِبَ مَثَلٗا مَّا** ﴾ والابتداء بقوله: ﴿ **بَعُوضَةٗ فَمَا فَوۡقَهَاۚ** ﴾.

---

[87] ينظر: الجامي، محمد أمان بن علي، **العقل والنقل عند ابن رشد**، ص46-47.

[88] البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب: التفسير، باب: قوله: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلۡمُ ٱلسَّاعَةِ ﴾، رقم 4777، ج6،ص115؛ ومسلم **صحيح مسلم**، كتاب: الإيمان، باب: الإيمان ما هو؟ وبيان خصاله، رقم 9، ج1، ص 24.

[89] الفوزان، صالح بن فوزان، **شرح الأصول الثلاثة**، ص278.

2. إذا وقف القارئ على قوله: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ ﴾ فإنه يحقق مذهب المعتزلة بأن الله لا يغفر الذنب لمن لم يتب منه، وإذا وقف القارئ على قوله: ﴿ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ ﴾ لصح قول المرجئة من أن المغفرة للذنوب تشمل كل مؤمن وإن لم يتب، والوقف الصحيح في هذه الآية هو الوقف على قوله: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ ﴾ والوقف على قوله: ﴿ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ ﴾
3. أن الابتداء بقوله: ﴿ لَا يَبۡعَثُ ٱللَّهُ مَن يَمُوتُۚ ﴾ والوقف عليها، يوهم السامع معنى خاطئا منافيا للإيمان وفيه تحايل على مراد الله، فمن ابتدئ بهذا الابتداء القبيح ووقف عليه، فعليه إعادة القراءة والبدء بموضع يحسن الابتداء به والوقف على موضع صحيح.

وأهم التوصيات ما يلي:

1. أن تحرص المؤسسات التعليمية على تدريس علم الوقف والابتداء للطلاب ومدرسي القرآن وأئمة المساجد وذلك لأهميته وفائدته القصوى.
2. أن تترجم كتب علم الوقف والابتداء ليستفيد منها المسلمون غير الناطقين باللغة العربية لارتباط هذا العلم بالقرآن الكريم.
3. أن يحرص طلاب العلم على الدراسة والبحث في علم الوقف والابتداء وارتباطه بالمعنى والتفسير والاحكام والعقيدة.

المصادر والمراجع:

- إبراهيم مصطفى وآخرون، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، **المعجم الوسيط**، (د.م: دار الدعوة، د.ط، د.ت).
- الأحمد، القاضي عبد النبي بن عبد الرسول، **دستور العلماء= جامع العلوم في اصطلاحات الفنون**، تعريب: حسن هاني فحص، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1421هـ/ 2000م).
- الأشموني، أحمد بن عبد الكريم بن محمد، **منار الهدى في بيان الوقف والابتداء**، تحقيق: شريف أبو العلا العدوي، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1422هـ/2002م).
- الألوسي، شهاب الدين محمود بن عبد الله، **روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني**، تحقيق: علي عبد الباري عطية، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1415هـ/1994م).
- الأنباري، محمد بن القاسم بن محمد بن بشار، **إيضاح الوقف والابتداء**، تحقيق: محيي الدين عبد الرحمن رمضان، (دمشق: مطبوعات مجمع اللغة العربية، د.ط،1391هـ/1971م).
- البخاري، محمد بن إسماعيل بن المغيرة، **الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه= صحيح البخاري**، تحقيق: محمد الناصر، (د.م: دار طوق النجاة، د.ط، د.ت).

- البراك، عبد الرحمن بن ناصر بن براك، **شرح العقيدة الطحاوية**، إعداد: عبد الرحمن بن صالح السديس، (الرياض: دار التدمرية، ط1، 1429 هـ/2008م).
- ابن بلبان، علاء الدين علي الفارسي، **الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان= صحيح ابن حبان**، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط1، 1408هـ/1987م).
- الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة، **الجامع الصحيح= سنن الترمذي**، تحقيق: إبراهيم عطوة عوض، (مصر: شركة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، ط2، 1395هـ/1975م).
- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام الحراني، **درء تعارض العقل والنقل**، تحقيق: محمد رشاد سالم، (الرياض: جامعة الإمام محمد بن سعود، ط2 ،1411 هـ/1991م).
- الجامي، محمد أمان بن علي، **العقل والنقل عند ابن رشد**، (المدينة المنورة: الجامعة الإسلامية، ط3، 1404هـ/1983م).
- الجرجاني، علي بن محمد بن علي الزين الشريف، **التعريفات**، تحقيق: محمد باسل عيون السود، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط2، 1424هـ/2003م).
- ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف، **النشر في القراءات العشر**، تحقيق: علي محمد الضباع، (د.م، المطبعة التجارية الكبرى، د.ط، د.ت).
- ـــــــــــ، **التمهيد في علم التجويد**، تحقيق: على حسين البواب، (الرياض: مكتبة المعارف، ط1، 1405هـ/1985م).
- ابن جماعة، محمد بن إبراهيم بن سعد الله الكناني، **إيضاح الدليل في قطع حجج أهل التعطيل**، تحقيق: وهبي سليمان غاوجي، (مصر: دار السلام، ط1، 1410هـ/1990م).
- الحاكم، محمد بن عبد الله بن محمد بن النيسابوري، **المستدرك على الصحيحين**، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط2، 1422هـ/2002م).
- ابن حجر، أحمد بن علي لعسقلاني، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، تحقيق: نظر محمد الفاريابي، (الرياض: دار طيبة، ط1، 1426هـ/2005م).
- الحميدي، محمد بن فتوح بن عبد الله الأزدي، **تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم**، تحقيق: زبيدة محمد سعيد عبد العزيز، (القاهرة: مكتبة السنة، ط1، 1415هـ/1995م).
- الداني، عثمان بن سعيد بن عثمان، **المكتفى في الوقف والابتداء**، تحقيق: جمال الدين محمد شرف، (طنطا: دار الصحابة للتراث، د.ط، 1427هـ/2006م).
- أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق السجستاني، **سنن أبي داود**، تحقيق: شعَيب الأرنؤوط وآخرون، (بيروت: دار الرسالة العالمية، د.ط، 1430هـ/2009م).

- الداوودي، محمد بن علي بن أحمد، **طبقات المفسرين**، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1403هـ/1983م).
- ابن دقيق، العيد، **إحكام الإحكام شرح عمدة الأحكام**، تحقيق: محمد حامد الفقي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، (القاهرة: مطبعة السنة المحمدية، د.ط، 1372هـ/1953م).
- الرازي، محمد بن عمر بن الحسن، **مفاتيح الغيب= التفسير الكبير**، (د.م: دار الفكر، ط1، 1981م).
- الرازي، أحمد بن فارس بن زكريا القزويني، **معجم مقاييس اللغة**، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، (د.م، دار الفكر، د.ط، د.ت).
- الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر، **مختار الصحاح**، (بيروت: مكتبة لبنان، د.ط، 1407هـ/1986م).
- الراغب الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد، **المفردات في غريب القرآن**، (د.م: مكتبة نزار مصطفى الباز، د.ط، د.ت).
- الربيعة، عبد العزيز بن عبد الرحمن، **البحث العلمي**، (الرياض، د.ن، ط2، 1420هـ/2000م).
- الزركلي، خير الدين، **الأعلام**، (بيروت: دار العلم للملايين، ط15، 2002م).
- الزمخشري، محمود بن عمرو بن أحمد، **الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل**، تحقيق: أحمد عادل عبد الموجود وآخرون، (الرياض: مكتبة العبيكان، ط1، 1418هـ/1998م).
- السبكي، عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي، **طبقات الشافعية الكبرى**، تحقيق: محمود محمد الطناحي وآخرون، (د.م: دار هجر، ط2 ،1413هـ/1992م).
- السقاف، علوي بن عبد القادر، **صفات الله عز وجل الواردة في الكتاب والسنة**، (د.م: الدرر السنية – دار الهجرة، ط3، 1426هـ/2005م).
- السمرقندي، نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم، **تفسير السمرقندي= بحر العلوم**، تحقيق: علي محمد معوض وآخرون، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1413هـ/1993م).
- الشهرستاني، محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد، **الملل والنحل**، تحقيق: أحمد فهمي محمد، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط2، 1413هـ/1992م).
- الصفاقسي، علي بن محمد بن سالم، **تنبيه الغافلين وإرشاد الجاهلين عما يقع لهم من الخطأ حال تلاوتهم لكتاب الله المبين**، تحقيق: محمد الشاذلي النيفر، (د.م: مؤسسات عبد الكريم بن عبد الله، د.ط، د.ت).

- محمود سالم صفوت، **فتح رب البرية شرح المقدمة الجزرية في علم التجويد**، (جدة: دار نور المكتبات، ط2، 1424هـ/2003م).
- الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير، **جامع البيان في تأويل القرآن**، تحقيق: محمود محمد شاكر، (القاهرة: مكتبة ابن تيمية، ط3، د.ت).
- طرهوني، محمد بن رزق، **التفسير والمفسرون في غرب أفريقيا**، (د.م، دار ابن الجوزي، ط1، 1426هـ).
- ابن أبي العز، محمد بن عليّ بن محمد، **شرح الطحاوية في العقيدة السلفية**، تحقيق: أحمد شاكر، (د.م: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، ط1، 1418هـ/1997م).
- ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر، **التحرير والتنوير**، (تونس: الدار التونسية للنشر، د.ط، 1405هـ/1984هـ).
- ابن عثيمين، محمد بن صالح، **تفسير القرآن الكريم**، (د.م: دار ابن الجوزي، د.ط، د.ت).
- ابن عطية الأندلسي، عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن، **المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1422هـ/2001م).
- ابن الفراء، أبو يعلى محمد بن الحسين بن محمد، **إبطال التأويلات لأخبار الصفات**، تحقيق: محمد بن حمد الحمود النجدي، (الكويت: دار إيلاف الدولية، د.ط، د.ت).
- الفراهيدي، الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم، **كتاب العين**، تحقيق: مهدي المخزومي وآخرون، (د.م: د.ن، د.ط، د.ت).
- فريد الأنصاري، **أبجديات البحث في العلوم الشرعية**، (الدار البيضاء: منشورات الفرقان، ط1، 1417هـ/1997م).
- الفوزان، صالح بن فوزان بن عبد الله، **شرح الأصول الثلاثة**، أخرجه: عبد السلام عبد الله السليمان، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط1، 1427هـ/2006م).
- القصاب، محمد بن علي الكرجي، **نكت القرآن الدالة على البيان في أنواع العلوم والأحكام**، تحقيق: علي بن غازي التويجري، (الدمام: دار ابن القيم، ط1، 1424هـ/2003م).
- القيسي، مكي بن أبي طالب، **الوقف على كلا وبلى في القرآن**، تحقيق: حسين نصار، (القاهرة: مكتبة الثقافة الدينية، ط1، 1423هـ/2003م).

- الكناني، عبد العزيز بن يحيى بن مسلم المكي، **الحيدة والاعتذار في الرد على من قال بخلق القرآن**، تحقيق: علي بن ناصر الفقيهي، (المدينة المنورة: بالجامعة الإسلامية، د.ط، د.ت).
- ابن ماجة، محمد بن يزيد القزويني، **السنن**، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، (دمشق: دار الرسالة العالمية، ط1، 1430 هـ/2009م).
- مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، **المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ**، اعتنى بها: نظر محمد الفاريابي، (الرياض: دار طيبة، ط1، 1427هـ/2006م).
- ابن معظم، حمد أنور شاه الكشميري، **فيض الباري على صحيح البخاري**، تحقيق: محمد بدر عالم الميرتهي، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1426 هـ/2005 م).
- المقدسي، مرعي بن يوسف بن أبي بكر الكرمى، **أقاويل الثقات في تأويل الأسماء والصفات والآيات المحكمات والمشتبهات**، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط1، 1406/1985م).
- ابن منظور، محمد بن مكرم بن على، **لسان العرب**، (بيروت: دار صادر، د.ط، د.ت).
- النَّحَّاس، أحمد بن محمد بن إسماعيل، **القطع والائتناف**، تحقيق: عبد الرحمن بن إبراهيم المطرودي، (المملكة العربية السعودية: دار عالم الكتب، ط1، 1413 هـ/ 1992 م).